الجايز ان يكون بعض التقادير التي عليه اللزوم الجزئي من المستحيلات
فيجوز اجتماع الاتصال الانفصال اما كذب الاتفاقية فلان تحقق العلاقة
على بعض الاوضاع ينفي الاتفاق عليه وهذا لا يتم في الاتفاقية الخاصة اذ
المعتبر فيه التقادير المتحققة في الواقع ومن الجايز ان يكون الاوضاع التي
عليها اللزوم الجزئي غير واقعية بل منافية وسيجيء من المص ما يدفعه
فانتظر وبرهن عليه بالشكل الثالث وهو كلما تحقق مجموع الامرين
ولو كانا متناقضين تحقق احدهما وكلما تحقق المجموع تحقق الاخر فبعض ما
تحقق احدهما تحقق الاخر بل بالشكل الاول بعكس الصغرى فنقول بعض ما
تحقق احد الامرين تحقق مجموعهما وكلما تحقق مجموعهما تحقق الاخر وما قيل
ان الصغرى ح اتفاقية فلا ينتج ففاسد فان عكس اللزومية لزومية فرام النقض
بعض المحققين بان المجموع انما يستلزم الجزء لو كان لكل من الاجزاء مدخل
في الاقتضاء ومن البين ان الجزء الاخر لا دخل فيه ههنا كليا بل يجري مجرى
الحشو فالمقدمتان ممنوعتان وفيه ان اللزوم لا يقتضي الاقتضاء والتاثير
فانه امتناع الانفكاك وهو غير مستلزم للاقتضاء الا ترى ان الحالين
ربما يتلازمان فارتباط الامرين بهذا النمط اي بان يكون الانفكاك ممتنعا
كاف فيه قال الشيخ اذا فرض المقدم مع عدم التالي يستلزم عدم التالي
فقال باستلزام المجموع الجزء وبعضهم بانا لا نسلم تلك الكلية اي كلما
تحقق المجموع تحقق احدهما لجواز استحالة المجموع الذي هو المقدم فعلى تقدير
ثبوته ينفك عن الجزء بناء على جواز استلزام المحال محالا اخر فلا يستلزم الجزء
وهو الحق ولا يبعد ان يقال ان استلزام الكل للجزء ضروري وانكاره مكابرة
غاية ما في الباب استحالة المقدم يوجب استلزامه لانفكاك الجزء ايضا

استحالة

استحالة فيه فان غاية ما لزم منه صدق شرطيتين تالي احديهما مناف
لتالي الاخر هذا وهو موضع تامل والعلم الحقيقي عند واهب العلوم نفي
شيء وهو انا نامل على ذلك اللزوم الجزئي بين كل امرين واقعين ويبرهن
عليه باخذ تلك الكلية باعتبار التقادير الواقعية فنقول كلما تحقق مجموع
امرين واقعين على كل واحد من التقادير الواقعية تحقق احدهما على تلك
التقادير وكلما تحقق مجموع امرين واقعين على تلك التقادير تحقق الاخر
فبعض ما تحقق احد الواقعين تحقق الاخر على بعض التقادير الواقعية فيبطل
الاتفاقية الكلية الخاصة التي حكم فيها بان يتفق صدق التالي صدق المقدم
على جميع التقادير الواقعية من غير لزوم اصلا كما هو المشهور او من غير علاقة
اللزوم من غير وساطة العلم بالاتفاق فتامل فيه فانه دقيق **فصل**

فصل

كل امرين سواء كانا تصورين او تصديقين اللذين احدهما رفع الاخر
فهما نقيضان لان نقيض الشيء رفعه والصحيح رفع كل شيء نقيضه ومن
ثم قالوا ان التناقض من النسب المتكررة كل نسبتين لا يعقل كل منهما
الا ويتعقل الاخرى فكل منهما نسبته متكررة سواء كان من نوع واحد
كالاخوة فانها لا تعقل الا اذا اعتبر فيها الشخصين وتعقلان معا
او انواع مختلفة كالابوة والبنوة والمراد ههنا هو القسم الاول وان
لكل شيء سواء كان تصورا او تصديقا نقيضا واحدا هو رفعه الكائن
وجوديا او مرفوعه ان كان سلبيا الظاهر انه كلام مستانف وما قيل
ان التصورات لا نقائض لها فهو بمعنى آخر وهو الشيء المنافي لشيء
بحيث يستلزم تحقق كل منهما في نفس الامر رفع الاخر ورفع كل ثبوت
الاخر ومن البين ان لا تناقض بهذا المعنى بين التصورات اذ لا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)